

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥٥٥ لسنة ١٩٧٢

باعتبار مشروع إعادة تخطيط وتعمير مناطق شركس ببولاق
وحكر أبودومه بروض الفرج والعقارات الواقعة بينهما
على كورنيش النيل من أعمال المنفعة العامة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى القانون رقم ٢٧ لسنة ١٩٥٦ في شأن نزع ملكية الأحياء لإعادة
تخطيطها وتعميرها؛

وعلى القانون رقم ٢٨٣ لسنة ١٩٥٦ بإدخال بعض التعديلات على
التشريعات القائمة؛

قرر:

مادة ١ - يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إعادة تخطيط وتعمير
مناطق شركس ببولاق، وحكر أبودومه بروض الفرج، والعقارات الواقعة
بينهما على كورنيش النيل والموضحة بالرسم المرفق.

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية؛

صدر برئاسة الجمهورية في ١٤ ربيع الأول سنة ١٣٩٢ (٣ مايو سنة ١٩٧٢)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٦٠٧ لسنة ١٩٧٢

بتقرير المنفعة العامة لمشروع إقامة مبنى مجمع اللغة العربية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة
العامة والقوانين الممثلة له؛

وعلى القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ بشأن تعديل بعض الأحكام الخاصة
بنزع الملكية للمنفعة العامة والاستيلاء على العقارات؛

قرر:

مادة ١ - يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إقامة مبنى مجمع اللغة العربية
على كامل أرض وبناء العقار رقم ١٥ بشارع المعهد السويسرى بالزمالك
محافظة القاهرة المرصع بيانها وموقعها وحدودها بالمذكرة والرسم المرفقين .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية؛

صدر برئاسة الجمهورية في ١٨ ذى القعدة سنة ١٣٩٢ (٢٣ ديسمبر سنة ١٩٧٢)

أنور السادات

مذكرة إيضاحية

لقرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ١٦٠٧ لسنة ١٩٧٢

بتقرير المنفعة العامة لمشروع إقامة مبنى مجمع اللغة العربية

مبدرات اعتبار المشروع من أعمال المنفعة العامة :

أنشئ مجمع اللغة العربية منذ أربعين عاما تقريبا ، وهو يضم أكثر
من مائة من كبار العلماء والأدباء من مصر ومن البلاد العربية ، وأعضاء
عالمين أو مراسلين .

وفد ظل المجمع طوال هذه السنين يتنقل بين دور مؤجرة لائقهم رسالته
ولا تنفي بحاجاته ، ولا تنفق ومكانته العربية والدولية ، وكان يضطر إلى
عقد بعض جلساته العلمية في أماكن مستعارة تارة بمبنى جامعة الدول العربية
وتارة بمباني هيئات ومؤسسات أخرى .

وفي المؤتمرات السنوية للمجمع يلتقي أعضاؤه المصريون زملائهم من
علماء البلاد العربية أو غير العربية ، كما يخلف إلى المجمع قادة الفكر والقلم
من أنحاء الشرق والغرب للدراسة والبحث وتبادل التعاون العلمى واللغوى ،
وبذلك أضحى المجمع سارة ورمزا للثقافة المصرية والعربية على السواء ، وحلقة
اتصال بين المؤسسات والهيئات العلمية واللغوية في العالم بأسره ، وما أجدره
بأن تخصص له دار تحمل رأيه ، وتمكنه من الاضطلاع بمهامه على الوجه
الأكمل .

ولهذا رأت الوزارة أن تخصص له العقار رقم ١٥ في شارع المعهد
السويسرى بالزمالك .

بيان موقع العقار وحدوده :

يقع في هذا العقار المنزل رقم ١٥ في شارع المعهد السويسرى بالزمالك
"محافظة القاهرة" وتبلغ مساحته الكلية نحو ١٦٠٠ متر مربع
(ألف وستمائة متر مربع) .

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٦٣٢ لسنة ١٩٧٢

باعتبار مشروع إنشاء عملية المياه الميكانيكية
بتاحية نجومع المعادى مركز البدارى محافظة أسيوط
من أعمال المنفعة العامة

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ بشأن نزع ملكية العقارات للنفعة
العامة أو التحسين والقوانين المعدلة له ؛

وعلى القانون رقم ٢٥٢ لسنة ١٩٦٠ فى شأن تعديل بعض الأحكام
الخاصة بنزع الملكية للنفعة العامة والاستيلاء على العقارات ؛

قرر :

مادة ١ - يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إنشاء عملية المياه
الميكانيكية بتاحية نجومع المعادى مركز البدارى بمحافظة أسيوط ، الموضح
حدوده ومعاله على الرسم المرافق لهذا القرار .

مادة ٢ - يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأرض اللازمة لتنفيذ
المشروع المشار إليه فى المادة السابقة والبالغ مساحتها فدان و ٧ قرار يبط
و ١٠ أسهم ملك السادة المذكورين بالملذكرة والكشف المرتقنين بهذا
القرار .

مادة ٣ - تخصص الأرض اللازمة للمشروع .

مادة ٤ - ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٨ ذى القعدة سنة ١٣٩٢ (٢٣ ديسمبر سنة ١٩٧٢)

أنور السادات

مذكرة

قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ١٦٣٢ لسنة ١٩٧٢
باعتبار مشروع إنشاء عملية المياه الميكانيكية بتاحية نجومع المعادى
مركز البدارى بمحافظة أسيوط من أعمال المنفعة العامة

فى إطار خطة الدولة التى تهدف إلى توفير مياه الشرب النقية فى جميع
أنحاء الجمهورية ورفع المستوى الصحى للواطنين وافق السيد محافظ أسيوط
والجلس التنفيذى للمحافظة بحاسته المنعقدة بتاريخ ١٠/٦/١٩٧٢ على إنشاء
أربع عمليات مياه ميكانيكية بأربع نواحى بدائرة المحافظة وذلك لمد القرى
والنجوع بالمياه النقية ومن بينها عملية مياه نجومع المعادى مركز البدارى وذلك
لتغذية مناطق نجع سرور ونجع المراكية ونجع شنش وعزبة عارف ونجع
الجزيرة بالمياه النقية .

وتبلغ المساحة المطلوب تقرير المنفعة العامة فيها ونزعها لحساب
مجمع اللغة العربية نحو ١٠٣٣ مترا مربعا (ألف وثلاثة وثلاثين مترا مربعا)
بعد اقتطاع جزء من المساحة الكلية تنفيذاً لقرار التنظيم رقم ٧٨٦ لسنة ١٩٦٥
الصادر فى ١٥/٥/١٩٦٥ لإنشاء كورنيش على النيل .

وحدود العقار كالتالى :

الحد الشرقى : نهر النيل بطول ٤٤ مترا .

الحد الغربى : شارع المعهد السورى بطول ٤١,٥ مترا

الحد البحرى : عمارة صندق بطول ٤٠,٥ مترا .

الحد القبلى : مبنى المعهد السورى بطول ٢٦,٥ مترا ثم شطف
طوله ١٤ مترا وعرضه ٣ أمتار .

وتبلغ مساحة هذا العقار أرضا وبتا ١٠٣٣ مترا مربعا، منها ٣٥٠ مترا مبان،
كما هو مبين بالخرائط المساحية المرفقة

ملكية العقار :

وهذا العقار : أرضا وبتا مملوك للسيدة / ايلين اندراوس جورج
من رعيايا جمهورية مصر العربية ، غير الخاضعة للحراسة العامة ، وتشغل
العقار الآن وزارة الثقافة خلفا لوزارة التربية والتعليم .

وتبلغ القيمة التقريبية للعقار ٤١٣٢٠ جنيا (واحد وأربعين ألفا
وثلاثة وعشرين جنيا) وهى قيمة تقريبية تحت العجز والزيادة
(بواقع ٤٠ جنيا لقر المربع) .

ولما كان قد رصد لهذا المشروع فى ميزانية وزارة الثقافة
(مجمع اللغة العربية) السنة المالية ١٩٧٢/٧١ فى الباب الثالث (استثمارات)
مبلغ ٥٠,٠٠٠ جنيه (خمسين ألف جنيه) وقد قامت الوزارة بالإجراءات
اللازمة لتخصيص هذا العقار للنفعة العامة .

ولما كان مبلغ ٥٠,٠٠٠ جنيه المعتمد من ميزانية مجمع اللغة العربية قد
استخدم فى أغراض أخرى تنفيذاً لقرار مجلس الوزراء .

ولما كان قد اقترح فى الميزانية الانتقالية عن المدة من ١٩٧٢/٧/١
الى ١٩٧٢/١٢/٣١ مبلغ ٢٧,٥٠٠ جنيه (سبعة وعشرين ألفا وخمسة مائة جنيه)
بالباب الثالث من ميزانية المجمع للسير فى تنفيذ المشروع ، ووافق السيد
محافظ القاهرة بتاريخ ٢١/٣/١٩٧٢ على اعتماد الخرائط المساحية للمشروع ،
وعلى قيام وزارة الثقافة والإعلام باتخاذ الاجراءات اللازمة لاستصدار قرار
من السيد رئيس الجمهورية باعتبار هذا المشروع من أعمال المنفعة العامة
طبقاً لأحكام القانون رقم ٥٧٧ لسنة ١٩٥٤ والقوانين المعدلة له .

فيتشرف نائب رئيس الوزراء ووزير الثقافة والإعلام بعرض مشروع
القرار المشار إليه على السيد رئيس الجمهورية مفرقا فى الصيغة القانونية
التي أقرها مجلس الدولة ، للتفضل بإصداره فى حالة الموافقة .

نائب رئيس الوزراء

ووزير الثقافة والإعلام

الدكتور : محمد عبد القادر حاتم